توقف الشيء على ما يتوقف عليه توقفه تقدمه اللهم الا ان يقال المتبادر من التوقف
ان يكون بطريق التقدم وحمل الدور اللازم الباطل على التقدم والدور المعرف
على المطلق بعيد غاية البعد في هذا المقام والمراد بقوله بمرتبة او بمراتب على ما ذهب
اليه قدس سره بمرتبة في التوقف او بمراتب فيه اى بتوقف واحد او بتوقفات والا دل
يقتضي عدم الواسطة والثاني وجودها وعلى هذا فقوله اما بمرتبة او بمراتب اما تفصيل
للتوقف الاول او الثاني او الاعم او اللازم منها وهو توقف الشيء على نفسه
وعلى كل تقدير فان كان هذا اشارة الى تعريف الدور المصرح والمضمر ففيه اشكال داما
على الاول والثاني والثالث فلدخول الدور المضمر في تعريف المصرح الذى هو توقف
الشيء على ما يتوقف عليه بمرتبة لان الدور المضمر يجوز ان يكون التوقف الاول بلا
واسطة والثاني بواسطة ويجوز العكس واما على الرابع فلعدم صدق تعريف
الدور على المصرح اصلا اذ فيه توقف الشيء على نفسه بمرتبتين كما سيعرف بدركس
فيما بعده في قوله اذا كان التقدم بمرتبة اه ولو حمل قوله بمرتبة على عدم الواسطة وبمراتب
على وجودها كما ذهب اليه بعض المتأخرين لا ندفع هنا اشكال الافراد ان
لكن هذا لضبط الدور وهو في قسميه لا للاشارة الى تعريف المصرح والمضمر
فلا اشكال فيه على شيء من التقادير الاربعة المذكورة على ما ذهب اليه بعض
المتأخرين في تفسير قوله بمرتبة او بمراتب كما عرفت وعلى ما ذهب اليه قدس سره في
تفسيرهما ففيه اشكال على التقدير الرابع فقط ثم قال رحمه الله والتسلسل هو ترتب

احد

احد غير متناهية اه والمراد بترتبها ان يكون كل منها مسبوقا بثانيه منها وهو بهذا
الاعتبار تسلسل في العلل او سابقا وهو بهذا الاعتبار تسلسل في المعلولات
والاول محال عند الحكيم دون الثاني والتعريف المذكور منطبق على كلا القسمين
ففيه خلل في هذا المقام اذ المقصود بالتعريف هنا كما عرفت في الدور هو التسلسل
اللازم الذى حكم عليه بانه محال اللهم الا ان يقال هذا الكلام مسوق على مذهب
المتكلمين القائلين باستحالة كل منهما لكن لا يكون هذا القول ملايما للفن اذ هو
مدون للحكماء فان قلت جاز ان يكون جميع التصورات نظريا اه هذا الكلام
سند لمنع الملازمة التى ادعيت بان نظرية الكل مستلزم حصول الدور او التسلسل
وحاصل هذا السؤال انا لا نسلم لزوم الدور او التسلسل لنظرية الكل لا يجوز انتهاء
سلسلة اكتساب التصورات الى التصديق وهكذا في جانب التصديق ولما كان
السند مساويا لمنع تلك الملازمة وكان ابطال السند المساوى كافيا نافعا
فقال في اثبات تلك المقدمة الممنوعة هذا البرهان المشتمل على الملازمة التى منعها
موقوف على امتناع اكتساب التصورات من التصديقات وبالعكس اشارة
الى بطلان السند فان تم هذا الامتناع الذى هو ابطال السند المذكور تم هذا
الكلام الذى هو البرهان والا فلا وقوله هو ان البيان في التصورات يتم بدون
ذلك الخ اثبات للمقدمة الممنوعة التى هى الملازمة المذكورة في جانب التصورات
مع تسليم السند المذكور قوله فان قلت على تقدير ان يكون جميع التصورات اه

Copyright © King Saud University